

المجلس (531) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في جامعه بعض ما جاء لا تحرم المصحف ولا المصحفان - [00:00:00](#) قال حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن عبد الله ابن ابي مليكة عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تحرموا المسقط ولا المصطفان - [00:00:18](#) قال وفي الباب عن ام الفضل وابي هريرة والزبير ابن العوام وابن الزبير رضي الله عنهم اجمعين. وروى غير واحد هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابي فيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تحرموا المصطفة ولا المصطفتان - [00:00:39](#)

وروى محمد بن دينار عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا تحرموا المصطفة ولا المصطفتان - [00:00:58](#) فيه محمد ابن دينار البصري عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو غير محفوظ والصحيح - [00:01:20](#) عند اهل الحديث حديث ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وسألت محمدا عن هذا فقال الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة وحديث - [00:01:39](#) محمد ابن دينار وزاد فيه عن الزبير وانما هو هشام ابن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم

وقالت عائشة انزل في القرآن عشر ركعات معلومات فنسخن من ذلك خمس. وصار الى خمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والامر على ذلك عزتنا بذلك اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا مالك قال حدثنا معن عن عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها بهذا - [00:01:53](#)

وبهذا كانت عائشة تفتي وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وهو قول الشافعي واسعاف. وقال احمد بحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تحرموا النطفة ولا المقطتان. وقال ان ذهب ذاهب الى قول عائشة في خمس رضعات فهو مذهب - [00:02:19](#) قوي وجبنا عنه ان يقول فيه شيئا وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم يحرم قليل الرضاع وكثيره اذا وصل الى الجوف. وهو قوله - [00:02:41](#)

وفي هذا الثوري ومالك ابن انس والاوزاعي وعبدالله ابن مبارك ووكيع اهل الكوفة. عبد الله ابن ابي مليكة هو عبدالله ابن عبيد الله ابن ابي مليكة ويكنى ابا محمد وكان عبد الله قد استقظاه على الطائف - [00:02:55](#) قال وقال ابن جريج عن ابن ابي مليكة قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. فيقول الامام الضعيف رحمه الله في جامع باب - [00:03:12](#)

كما جاء فلا تحرم هذه او هذه الترجمة تتعلق بالمقدار الذي يحصل به التحريم. لان الاحاديث السابقة بانتقاد التحريم من تحريم من الرضاغة على ما يقابلها من النسب وهنا فيه بيان مقدار الذي يصل به التحريم. هذا سلف العلماء في ذلك منهم من قال ان اي رضاع

او كثر فانه يحصل به التحريم. قالوا لانه اطلق في القرآن ذكر الرضاعة وامهاتكم التي ارضعنكم واخواتكم الى الرضاعة. والرضاعة يحصل وبأي رضاع قل او كثر كل ذلك يقال له رضاع - 00:04:08

وبعض اهل العلم قال انه آ لا يحرم النص ولا نصتان ويفهم من ذلك ان ما وراء ذلك يحرم يعني الثلاثة ما فوق وبعضهم قال ان التحريم يكون للخمس رضعات - 00:04:23

وما زاد عليها اما ما نقص عنها فانه لا يحرم. يستدل يستدل ذلك بالحديث الذي جاء عن عائشة والذي فيه بيان ما يدل على تأخره. وان النبي صلى الله عليه وسلم يعني توفي والامر على ذلك. قالوا فيكون - 00:04:40

التحريم انما هو بالخمس فما فوق. واما الرابعة وما دونها فانه لا يحصل بها التحريم. وهذا القول هو هو الاقوى وهو الاظهر لانه آ فيه التصريح بالنسخ الذي كان موجودا من قبل من عشر رضعات ثم ايضا فيه آ الاشارة الى ان - 00:05:00

هذا من اه كان في اخر امره صلى الله عليه وسلم وانه توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك. فاذا يكون التحريم بالخمس فما فوق الخمس الربعات فما فوقها. والمراد بالرضعة ان يلتقم الصبي الثدي. في رفع ثم - 00:05:20

فهذه رضعة ثم يعود الى الثانية وقد فاس وقد تحصل الرضعات الخمس في جلسة واحدة وقد تكون في جلسات متعددة هذه الخمس الرضعات التي يحصل بها التحريم قد تكون في جلسة واحدة والطفل في حجرها في اربع خمس رضعات يرضع ثم يطلق ثم - 00:05:40

ثم اضغطوا هكذا حتى يكمل الخمس وقد تكون عدة جلسات لان ترضعه في جلسة يعني رضعة واحدة وفي جلسة ثانية اخرى وفي جلسة رضعها ركعتين وهكذا فيكون آ الرضاع في عدة جلسات والرضعة الواحدة هي انتقام الثدي - 00:06:00

التقاء الثدي وهو يرضى واطلاقه. يلتقم هو يرضع يطلقه هذه رضعة. فالتحريم يقوم بها فقد اورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله عنها لا تحرم النص ولا النص كان. لا تحرم نصه ولا النصتان. ومعنى - 00:06:20

ذلك ان ما فوقها يحرم وحديث آ نسخنا بخمس معلومات فتوفي الرسول صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك يدل على ان التحريم انما يكون في الخمس وان هو اخر ما كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعض اهل العلم قال ان التحريم يكون بأي رضاعة ولو ولو مرة - 00:06:40

واحدة وذلك لاطلاق القرآن في قوله وامهاتكم اللاتي ارضانكم واخواتكم من الرضاعة وقالوا ان هذا يضغط الذي رضاع لكن ما دام ان السنة جاءت وحددت وبيئت وان هذا كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخمس - 00:07:03

فانها هي التي تكون اه التي يحصل بها التحريم اذا حصلت واذا كان الوضع دونها فانه لا يحرم محمد ابن عبد الاعلى الصنعاني. محمد ابن ابلال الصنعاني ثقة اخرجته مسلم وابو داود في القدر والترمذي والنسائي وابن ماجه - 00:07:23

ابن سليمان عن عبدالله بن ابي مليكة. عبدالله بن ابي مليكة. عبد الله بن الزبير بن عوام احد العباد الى اربعة من الصحابة هو حديث اخرجته اصحابه بستة. عن عائشة. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاه. هي الصديقة بنت الصديق وهي - 00:07:50

الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي الباب عند اولي الفضل ام الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية ميمونة ام المؤمنين وهي اه زوجة العباس وام اولاده اخرجته اصحاب - 00:08:31

قال ابو هريرة وابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي اكثر الصحابة حديثا الزبير بن العوام؟ الزبير بن العوام احد العشرة المبشرين بالجنة وحديث اخرجته اصحابك في الستر. وابن الزبير وروى غير واحد هذا الحديث عن هشام ابن - 00:08:54

هشام بن عروة ثقة اخرجته اصحابه في الستر. عن ابيه ابو عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين عن عبدالله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم المصحف ولا المصحفان وروى محمد ابن دينار محمد ابن دينار ليس له رواية - 00:09:10

الوجود عن ابن دينار الثامنة محمد بن زياد البصري من القاتل البصري الطائي؟ لا الطائي الطاحي البصري. نعم صدوق في حديثه

ابن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير عن النبي عليه الصلاة والسلام وزاد فيه محمد بن دينار البصري عن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو - [00:09:30](#)

غير محبوب نعم وهو الصحيح عند اهل الحديث حديث ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح - [00:10:53](#)

وسألت محمدا عن هذا فقال الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة. وحديث محمد ابن دينار وزاد فيه عن الزبير وانما هو هشام ابن عروة عن ابيه عن الزبير والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:11:05](#)

وقالت عائشة اوزن في القرآن عشر وظائف معلومات فنصفنا من ذلك خمس وصار الى خمس رضعات معلومات. يعني ان ان تحريم عدم تحرير الموصِل يعني ويحرم ما وراءهم اللي هو الثلاث فما فوق نعم وعن عائشة - [00:11:23](#)

فقال عائشة انزل بالقرآن المعلومات فنصف من ذلك خمس وطار الى خمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر على ذلك. وهذا هو دليل على ان الحد الأدنى هو خمس - [00:11:41](#)

وان المدونة الخمس لا يحصل به التحريم وفيه ان ذكر الخمسة ذكر العشر من قبل ان الرسول صلى الله عليه وسلم توفي والامر على ذلك اي على الخمس. فيكون الحد الأدنى هو خمس رضعات هي التي يحصل بها التحريم - [00:11:58](#)

وما دونها لا يحصل اي تحريم. والحديث عشر وضعات معلومات يحرمها فنسخنا في خمس معلومات وفي بعض الروايات فتوفي وهن مما يقرأ من القرآن. يعني الخمس معلومات هذا وهذا الحديث فيه مثالان من امثلة النسخ نسخ التلاوة هو الحكم ونسخ -

[00:12:21](#)

اذا ودون الحكم لان العشر ركعات نسخت تلاوتها وحكمها. والخصر وضعات نسخت تلاوتها وبقي حكمها وهذا مثل اية الشيخ والشيخة اذا زنا تجلدوهما البتة فانه نسخ تلاوتها وبقي حكمها فالخصر نسخت تلاوتها وبقي حكمها كما ان الشيخ والشيخ عزيز

تلاوتها وبقي حكمها - [00:12:52](#)

هذان مثالان من امثلة النسخ الى بدل الى من حيث التلاوة والحكم الاول نسخت تلاوته وحكمه وهو عشر رضعات والثاني نسخت تلاوته دون حكمه اما ما نسخت الى نسخ ختمه وبقيت تلاوته فهذا مثل - [00:13:23](#)

والذين يتوفون فيرون ازواجهم وصية لازواجهم فانها نسخت بالاية التي هي قبلها وهي آ الا اعتداد باربعة اشهر وعشر هذا نسخ حكمه وبقي تلاوته. نعم قال حددنا بذلك اسحاق ابن موسى الانصاري. اسحاق ابن موسى الانصاري ثقة. اخرج له. مسلم الترمذي

والنسائي ما جه - [00:13:53](#)

عن مالك عن معني مالك يعني هذا مقلوب هذا مقلوب لانه هو معنى هو الذي يرى عن مالك وليس مالك هو الذي يروي عن معني فيعني عن ابن عيسى في ستة ومالك هو امام دار الهجرة المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة مذاهب اهل السنة

وحديث اصحابك في ستة - [00:14:27](#)

سبق ان مر بنا ان رواية الاكابر عن صاغر فائدتها الا يظن القلب في الاسناد. فائدتها الا يظن القلب في الاسناد لانه اذا لم يكن رواية الاكابر عن صاغر ما في الا القلب في الاسلام - [00:14:47](#)

عن عبد الله ابن ابي بكر عبد الله ابن ابي بكر العمرة؟ عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ثقة اخرجها اصحاب الستة عن عائشة رضي الله عنها ما رويتها؟ قال بهذا وبهذا كانت تبكي وبهذا كانت عائشة تبكي وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:03](#)

وهو قول الشافعي واسحاق وقال احمد من حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا تحرموا المصطفى ولا المصتان. وقال ان ذهب ذاهب الى قول عائشة في رضعات فهو مذهب قوي وجبن عنه ان يقول فيه شيئا. وقال بعض اهل العلم احمد يعني ذكره الترمذي -

[00:15:23](#)

قال في حديثان يعني انها لا تحرم فيحرم الثلاث سنوات فتحرم الثلاث فما فوقها لان القول لا تحرم النص او النص الثاني اذا بعد ما وصل النصفين فتحرم وقال بعض اهل العلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يحرم قليل الرضاع وكثيره اذا وصل الى

الجوف. يعني ولو مرة واحدة - 00:15:43

يستدلون بالاطلاق الذي جاء في القرآن. وقوله امهاتكم التي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة. قالوا واي شيء يقال له اي شيء يعني يصل الى الجو يصل الى الجوف فانه يعني يطلق عليه الرضاعة مرة واحدة او اكثر. هم - 00:16:10

وهو قال سفيان الثوري ومالك ابن يونس والاوزاعي وعبدالله بن المبارك ووكيع اهل الكوفة نعم وعبدالله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ويبنى ابا محمد وكان عبد الله على الطائف. يعني بن الزبير - 00:16:30

عبدالله بن الزبير استقبال على الطائف يعني في جنب خلافته وقال ابن جرير عن ابن ابي هوريكة قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في شهادة المرأة الواحدة في الرضاع قال حدثنا علي ابن حجر قال

حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله ابن - 00:16:48

امريكا قال حدثني عبيد ابن ابي مريم عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه انه قال وسمعت من عقبة ولكني لحديث عبيد ان احفظ؟ قال تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:17:32

قلت تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة قال فاعرض عني قال فاتيته من قبل وجهه فاعرض عني بوجهه فقلت انها كاذبة. قال وكيف وكيف بها وقد زعمت انها قد - 00:17:52

اربعة قد ارضعتهما دعها عنك. قال وفي عمر رضي الله عنهما قال وعيسى حديث عقبة بن حارث حديث صحيح فما هذا ابو عيسى رحمه الله باب شهادتي باب شهادة المرأة الواحدة باب شهادة المرأة الواحدة - 00:18:12

في الرضاعة اي ان اي ان ذلك يكفي في الرضاعة ان تشهد امرأة واحدة آآ يعني في الرضاع آآ اه يؤخذ بقولها وهذا يعني في مسألة الرضاع جاء في هذا الحديث الصحيح الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكتفى فيه في امرأة واحدة كما جاء في ذلك

الحديث - 00:18:34

ولا يقال ان انه قد جاء احاديث يعني في آآ شهادة رجلين واكثر من ذلك فان فان هذا الحديث ثابت وهو يدل على ان شهادة المرأة الواحدة في الرضاعة انها كافية - 00:18:57

انها كافية ولا يحتاج اذا توقف الامر الى زيادة على ذلك وبعض اهل العلم رأى الزيادة على ذلك ولكن الحديث واضح في الاكتفاء بشهادة امرأة واحدة. وابن القيم رحمه الله له كتاب اسمه الطرق الحكمية ذكر فيها يعني انواع - 00:19:17

ادلة ويعني والشهود وما ورد في الشهادات يعني ما شهادة المرأة الواحدة وشهادة الرجلين وشهادة ثلاثة رجال في قضية صاحب الذي اصابته جائحة وصار يسأل وكذلك الاربعة فيما يتعلق فقد ذكر الادلة ووجوه الادلة ومنها ما يتعلق بالشهادات وذكر منها يعني

هذا النوع الذي هو آآ الاكتفاء - 00:19:37

في شهادة امرأة واحدة فيما يتعلق بالرضاعة والحديث صحيح والقول به هو الذي آآ هو الذي يدل في الحديث واورد ابو عيسى

حديث عقبة ابن الحارث ابن الحارث خالد قال - 00:20:15

زوجت امرأة فجعتني امرأة سوداء فقالت ايه قد ارضعتكما. قال تزوجت امرأة. فجاءت امرأة سوداء فقالت اني ارضعتكما. يعني فهما اخوان بناء على قولها. فالرسول صلى الله عليه وسلم وانها كاذبة وقال انها كاذبة. الرسول صلى الله عليه وسلم اعرض عنه وكرر ذلك

- 00:20:33

عليه فقال له كيف وقد قيل؟ دعها عنك. كيف يعني دعها انت. فدل على ان آآ شهادة المرأة الواحدة في الرضاع انها كافية. نعم النبي صلى الله عليه وسلم بقول تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما وهي كاذبة قال فاعرض عني قال

فاتيته من قبل - 00:20:53

لوجهه فاعرض عني بوجهه فقلت انها كاذبة. قال وكيف وكيف بها وقد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عني نعم قال حدثنا علي بن حجر علي بن حجر ثقة اخرجه البخاري ومسلم؟ نعم ابراهيم العليا - 00:21:19

عن ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة عن عبيد بن ابي مريض. عبيد بن ابي مريم مقبول اخرج له بخاري بن داود وبجودة من النسائي

وابن ابي مليكة يقول انه سمع من عبيد وسمعه من عقبة يعني معناه انه سمع بواسطة وبغير واسطة ولكنه - [00:21:42](#)

روايته عن عبيد الذي هو الواسطة يعني اضبط فاذا هو مسموع له من من هذا ومن هذا يعني مسموع له باسناد نازل فيه الواسطة وباسناد عالي لا واسطة فيه. نعم - [00:22:02](#)

ويكون هذا من جملة الثلاثين الذين مر ذكرهم وهو انه ادرك ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عقبة بن حارث اخرج حديثا قال ابن داوود يريد ان البخاري ابو داوود ابو داوود عن ابن عمر - [00:22:19](#)

عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه احد العباد له الارضة واحد السبعة المكفرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى حديث عضو هذا حديث حسن صحيح - [00:22:39](#)

وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن ابي مليكة ان يقبل الحارث ولم يذكروا فيه عن عبيد ابن ابي مريم ولم يذكروا فيه دعها عنك. والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اجازوا شهادة المرأة -

[00:22:49](#)

الواحدة في الرضاع وقال ابن عباس تجوز شهادة امرأة واحدة في الرضاع ويؤخذ يمينها وبه يقول احمد واسحاق ومن قال بعض اهل العلم لا تجوز شهادة المرأة الواحدة حتى يكون اكثر - [00:23:06](#)

وهو قول الشافعي تميز الجارود يقول تميت رشيعة يقول لا تجوز شهادة امرأة واحدة في الحكم ويفارقها في الورع الا ان تركها تورعا واحتيازا ولكنه ليس حكما ثابتا وانما هو من باب الورع. نعم - [00:23:26](#)

الجروود هو ابن معاذ الترمذي آة ثقة اخرجه البخاري والترمذي. نعم. آة الترمذي والنساء. الترمذي والنساء هو في اول الجراح الرئاسي الكوفي ثقة اخرجه اصحابه في ستر لا ادري يعني كلام هذا اي شيء - [00:23:50](#)

يقول السائل الا يستدل يستدل بهذا الحديث على مذهب من ذهب الى مطلق الرضاع انه يحرم؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستسقل كم ارضعت؟ وترك قال يلزم منه العموم في المقال ما جاء في جاء في تحديث يقول جاء تحديد يبين المقدار الذي يحرم في رمضان فيؤخذ به - [00:24:20](#)

فلو قالت انها اربعة او اثنتين او ثلاث او اربع فان جاءت مثل هذا عن الشك يعني رجل متزوج جاءت امرأة قالت اني شاكاة هل تمت خمس او اقل لله اذا كان اذا كان ما تزوج ولم يحصل التزيين يعني الاحتياط اولي الا لا يتزوج لانه قد - [00:24:40](#)

يحصل جزم ثم يحصل المفارقة. واما اذا كان الزواج قائم فلا يعني آة يترك بمجرد الشك ما قولكم بما اورده الشاعر يقول قوله تزوجت امرأة في البخاري انه تزوج ام يحيى بنت ابي ايهاب. فجاءتني امرأة سوداء قال الحافظ ما عرفت اسمها. قال ارضعتها وفي رواية البخاري - [00:25:11](#)

ارضعت عقبة والتي تزوج بها. اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رواية البخاري فقالها عقبة ما اعلم انك قد ارضعتني. ولا اخبرني وقد فارسل الى ال ابي ايهاب فسأله فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبة صاحبتنا - [00:25:45](#)

ما علمنا ارضعت صاحبتنا هم فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم قال وكيف وكيف بها فيقول هذا هو يعني مجال التكذيب يعني قول وكذبت او انها كاذبة وارسل الى اهل زوجته - [00:26:06](#)

فقالوا ما ارضعت صاحبتنا لكن يعني مقدما على النافل لكن يمكن ان يكون قوله يعني بنى ذلك على انه كذب قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ما ذكر ان الرضاعة لا تحرم الا في الصغر دون الحولين. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو - [00:26:33](#)

قال عن هشام بن عروة عن ابيه عن فاطمة بنت المنذر الفاضلة بنت المنزل وفاطمة بنت المنزل بن الزبير بن العوام وهي امرأة هشام بن عروة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت - [00:27:07](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام. قال هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم ان الرضاعة لا تحرم الا ما - [00:27:25](#)

احيانا دون الحولين وما كان بعد الحولين كاملين فانه لا يحرم شيئا كما ورد ابو عيسى باب مما جاء ان الرضاعة لا الاضطراب دون

الحولين يعني فلا تحرم في الكبر وانما تحرم في الصغر. في الوقت الذي يكون الرضاع فيه مغذيا. واما - [00:27:45](#) فانه لا يتغذى اللبن وانما يتغذى بالطعام ولا يحصل به التحريم وانما يكون التحريم في مكان فيه مجاعة ويسده ويغذيه اللبن ويكفي فيه اللبن وهو ما كان دون الحولين وهما نهاية اكمال الرضاع - [00:28:16](#)

الله عز وجل من حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وما كان في الحولين فانه يحصل به التحريم. وما كان فوق ذلك فانه لا يحصل به التحريم. وعلى هذا فيكون - [00:28:42](#)

المحرم ما كان خمس ركعات تأثر وفي الحولين الا يحرم ما كان دون الخمس ولا يحرم ما كان في الكبر وبعد الحولين. وقد اورد ابو عيسى حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:28:58](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لا يحرم من الرضاعة الا ما فسق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام؟ لا لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي يعني الحليب الذي - [00:29:16](#)

يظهر من من الثدي وكان في الحولين قبل الفطام. وكان في الحولي قبل الفطام. وكان قبل الحول التقى الامعاء في الثدي وكان قبل وكان قبل الفطام وكان قبل الفطام اي في الحولين لان الحد الاعلى للرضاعة هو حولان كاملان كما قال الله عز وجل من اراد ان - [00:29:31](#)

مما ارضى وعلى هذا فلا بد ان يكون الرضاعة في الصغر واما الرضاعة في الكبر فقد جاء في حديث سالم مولى ابي حذيفة فهو محمول على انه خاص به ولا يتعداه الى غيره لان الرضاع في الكبر لا ينفع - [00:29:51](#)

فيه اه اه لا يكون فيه تغذية ولانه ايضا يترتب عليه محاذير في ان امرأة اي امرأة تريد ان تتخلص من زوجها فانها تحلب من ثديها في كأس ما يقابل خمس ركعات ثم تسقيه هي فهو لا يشعر ثم بعد ذلك تقول انا امك اني رضاها - [00:30:11](#)

اه اه الرضاعة التي تحدث هي التي كانت في الحولين وكان فيه مجاعة وتسده هذه المجاعة في الرضاعة. نعم قال حددنا ختيمة عتيبة ابن سعيد ثقة اخرجه اصحابه في السفر - [00:30:34](#)

الذي عوانه ابو عوانة هو وضاح ابن عبد الله البشتري ثقة اخرجه اصحابه هشام ابن عروة ثقة اخرجه اصحابه في الستة الذي به عن فاطمة النبي وفي الايثان اخرج حديث - [00:30:53](#)

بالنسبة ذكر ابيه ان خطأ هو الشام العروة عن زوجته فاطمة. ايه عندنا هنا مشاهدة شرعية يعني وهو يروي عن زوجته الوجه وهو يرجع نبهه لكن هنا الرواية عن زوجته - [00:31:28](#)

ليس عن زوجته ابيه عن زوجته نعم نشر لا ما قال انه قال ارأيت هذا حديثا حسنا والعمل على هذا عند اهل العلم اهل العيد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون قولين وما كان - [00:31:59](#)

بعد قولين كاملين فانه لا يحرم شيئا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ما يذهب ما يذهب مذمة الرضاع. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عن هشام مروي عن حجاج بن حجاج عن ابيه رضي الله عنه انه كان النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة - [00:32:58](#)

وقال غرة عبد او امان قال ابو عيسى هذا ليس حسن صحيح؟ ومعنى قوله ما يذهب عني مذمة الرضاع يقول انما يعني به الامام الرضاعة وحققها نقول اذا اعطيت المرضعة عبدا او امة فقد قضيت امامها - [00:33:30](#)

روى عن ابي الطبعي رضي الله عنه انه قال كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت امرأة فبصق النبي صلى الله عليه واله سلم رداءه حتى قعدت عليه - [00:33:50](#)

فلما ذهبت الى هي كانت ارضعت النبي صلى الله عليه واله وسلم. هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان وحازم اسماعيل وغير واحد عن هشام ابن عروة عن ابيه زياد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:34:03](#)

ورأى جانب العيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن حجاج بن ابي حجاج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابن عيين غير محفوظ والصحيح ما رواه - [00:34:19](#)

عن ابيه وهشام ابن عروة يثنى ابا المنذر من ادرك جابر ابن عبد الله وابن عمر وباطن بنت المنذر ابن الزبير ابن العوام هي امرأة هشام ابن عروة اه اراد يعني هذا كلام يعني فيه شيء يتعلق بما تقدم لانه يعني - [00:34:29](#)

ورواية هشام يعني عنها هو يتعلق بما تقدم والحديث الذي ورد او ترجمة من ثمة الرضاعة مذمة الرضاعة واورد فيه حديث آ

الحجاج الاسئلة رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:34:56](#)

عبدنا وامه ونقول بذلك حق المرضعة عليه انه يحسن اليها يكون آ ايامه بالواجب نحوها بان لنا آ عد الاوامر ولا في الحديث اسناد بضعف لانهم الرواية حجاج بن حجاج - [00:35:23](#)

وهو مقبول ولم يتابع. ولا يكون صحيحا ولكن من ناحية الاحسان الى المرضعة وما الانسان يحسن اليها لا شك ان هذا من مكارم الاخلاق واما كونه آ يعطيها مثل هذا المقدار الذي هو عبد او امة - [00:35:45](#)

فانه لم يثبت في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال حدثنا قتيبة عن حاتم اسماعيل حاتم اسماعيل مرة بيكرهوا حجاج بن حجاج اقول اخرج له ابو داود وابوه صحابي اخرجه والنسائي - [00:36:05](#)

قال عيسى هذا حديث الحسن الصحيح ومعنى قوله ما يذهب عني ملمة يقول انما يلي به زمام الرضاعة وحققها يقول اذا اعطيت المرضعة عبدا او امة هل رضيت ذمامها ويروى عن ابي الطفيل - [00:36:35](#)

قال ابو الطفيل هذا اشار اليه الترمذي اشارة لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما جاءت انه كان جاءت امرأة فبسط بها رداءه فجلست وقالوا انها ارضعته وان هذا من رعاية حقها وانه اكرمها بان بسطها لها رداء واجلسها عليه - [00:36:51](#)

والحديث اراده ابو داود رواه ابو داود في سننه وفيه ان النبي كان يقسم احمد ابن جعفرانة وجاءته امرأة فبسط جاءها واجلسها عليه والحديث في سنن ابي داود وهو ضعيف. لان فيه رجل مستور وفيه ايضا اخر فيه ضعف - [00:37:11](#)

كنت جالسا مع النبي صلى الله عليه وسلم عجب فين؟ عجب فين رضي الله عنه؟ اه اخر الصحابة موتا وهو حديث اخرجه الصحابة فبسط النبي صلى الله عليه وسلم رداءه حتى قالت عليه فلما ذهبت الى هي كانت ارضعة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:31](#)

وهذه الكلمة حديث ولكن ذكر منها عليم ولكن الحديث لم يثبت هكذا رواه يحيى بن سعيد القطبان وغير واحد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حجاج ابن حجاج عن ابيه عن ابيه - [00:37:54](#)

عن جبريل وحديث ابن عيين غير محفوظ والصحيح ما روى هؤلاء عن هشام ابن عروة عن ابيه فهنا يجب ان يتعلق بهذا الحديث وهشام بن عروة يقرأ اطلقنا ابا المنذر وقد ادرك جابر بن عبد الله وابن عمر وفاطمة بنت المنزل بن الزبير العوام هي امرأة هشام بن عروة. هذا يتعلق - [00:38:19](#)

الحي الذي قبلها الباب الذي قلنا هذا قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في المرأة تعتق ولها زوج قال حدثنا علي ابن فجر قال اخبرنا جرير بن عبد الحميد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان زوج بريظة عبدا - [00:39:00](#)

غيرها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخترت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها نعم. قال حدثنا في الناس قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. رضي الله عنها انها قالت كان زوج بريرا حرا - [00:39:31](#)

فبلغها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح. هكذا رواه هشام عن ابيه عن عائشة. قالت كان زوج بريرا عبدا وروى عثيم عن ابن عباس قال رأيت زوج مريرة وكان عبدا يقال له مبيت - [00:39:50](#)

وهكذا روي عن ابن عمر والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقال اذا كانت الامة تحت لا خيار لها وانما يكون لها خيار اذا اعتقت وكانت تحت عبد وهو قول الشافعي واحمد - [00:40:11](#)

وهو الان مثلا عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان زوج بعيرة حرا. فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ابو عوانة هذا الحديث عن الامس عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة في قصة بريرة قال الاسود وكان زوجها حرا. والعمل على هذا - [00:40:29](#)

بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم اهل الكوفة قال حدثنا هنان قال حدثنا عبده عن سعيد ابن ابي قاومة عن ايوب وقتادة عن

عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الزوج بريرة كان عبدا - 00:40:50

الاسود لبني مغيرة يوم اعتقت بريرة والله لكأني به في طرق المدينة ونواحيها وان دموعه لتسيل على اليدين يترضاها لتحتاره فلم تفعل قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وسعيدنا بعروبة هو سعيد بمهران ويثنى ابا النضر - 00:41:06

عيسى وزوجها ابدأ المرأة تعتق ولها زوج المرأة تعتق ولها زوج هذه الترجمة وما بعدها لا علاقة لها بالرغم لا علاقة لنا في كتاب الله ولكن الاحاديث التي مضت كلها تتعلق بالرضاعة - 00:41:31

وعلى هذا فيكون يعني كتاب الرضاعة وغيره يشمل الرضاعة ولا تمسون على قضاء وهي احاديث عديدة لا علاقة لها في الرضاعة واولها هذا يعني هذه الترجمة ولا حدود من المرة في الاندلاعات وقد ولها زوج - 00:41:54

لتنزجها حرا ان يعني تساويه في الحرية ما حصل شيء جديد الا انها ساوته مثل ما كانت انقص من صارت مثله فلا خيار لها واذا كان واذا كان زوجها عبد ثم وفي انس ثم اعتق فانها فضلته وزادت عليه في الحرية - 00:42:25

الا ان يبقى معه واما ان تختار نفسها هو الذي حصل لبريرة رضي الله عنها انها كانت امة وهو اب وكل من هو رقيب ولما عتقت حيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها - 00:42:50

وكان عليه الصلاة والسلام شفع يعني لها عندها وقال تأمرني يا رسول الله؟ قال انما انا شافع يعني اذا كان امر فهي تنفذ الامر ولا خيار لها اذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يأمرها بذلك - 00:43:10

اما اذا كان الامر اليها فلا تختاره فقال انما انا شافع فلم مثلا تقبل الرجوع اليه وترجمة ان كان حرا فانها ساوته الحرية وايه كمان؟ يعني مثلها رقيقا ويجدون زادت عليه - 00:43:27

وصارت يعني اه خيرا منك انه عبد والزود بريرة كان عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم اختارت فقالت نفسها ولم تبقى معه وقد ورد في الاحاديث في ذلك - 00:43:50

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة وعمه عباس وكلها تدل على انه عبد. وجاء في بعضها انه حر وهذه الرواية الشاذة يعني ما نصح منها فانه يكون شاذا - 00:44:08

لان القصة واحدة لان كلها تتعلق برجل واحد هل هو حر او عبد؟ او الاحاديث آآ المتعددة الصحيحة تدل على انه ومن اجل ذلك غيرت والا لو كان حرا فانها تساويه ولا تغيره وان كان حرا فانها تساويه ولا تخير - 00:44:22

فاذا ما جاء من ذكر الحرية في بعض الرواية في الصحيحة يعني يكون يكون قال حدثنا علي ابن حجر عن جرير ابن عبد الحميد جرير بن عبد الحميد ثقة الشكر - 00:44:46

الامام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قال حدثنا هنا ولو كان حرا لم يغيره ولم يغيرها لم يغيرها فلو كان قرر ان يغيرها هذا قيمة كلام من كلام اه - 00:45:05

ديال من دون عاجل سمع الله عن ابيه عن ابيه وعن عائشة هو الذي قال لو كان حرا لم يقيمها لان لانه يكون عند ذلك ساوته ما تميزت عليه كانت الشاوت بهذه الطريقة فلم يغيره لانها تأتية له. ما فاقتة وما زادت عليه يعني وصفا يجعلها تخير. فهذا - 00:45:23

من كلامي هشام على العرب والحمد لله عن ابي معاوية ابراهيم قال هذا هو الذي لان الاسناد صحيح ولكنه مخالف للرواية الصحيحة التي تدل على انه عبد او تثبت انه عبد - 00:45:52

وروى عكرمة عن ابن عباس اكرم ولده عباس قام خرج اصحابه ستة وهو ابن عباس اه احد العبادلة الاربعة واحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهكذا روي عن ابن عمر - 00:46:45

والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وقالوا اذا كانت الامة تحت الحرب اعتقت فلا خيار لها وانما يكون لها الخيار اذا اعتقت وكانت تحت عبد الشافعي واحمد واسحاق وروى الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان زوج بريغة حرة - 00:46:59

كان زوج بريرة حراء لمرء رواية وروى ابو عوانة هذا الحديث عن الاعمش مو عوانه؟ عن عن الامة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة في قصة فريضة قال الاسود وكان زوجها حرا - 00:47:20

والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من التابعين ومن بعدهم اهل الكوفة قال حدثنا عن عبده حمزة بن سليمان عن جرير بن ابي عروبة ان ايوب وقتادة عن ذكر الامام عن ابن عباس - [00:47:44](#)

ان الزوجة بريرة كان عبدا اسود بني المغيرة يوم اعتقت بريرة والله لكأنني به في طرق المدينة ونواحيها وان دموعه لتسيل على لحيته فلم تفعل قال وعيسى هذا حديث حسن صحيح وسعيد ابن ابي عروضة هو سعيد ابن مهران ويثني ابا النضر - [00:48:01](#)
قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ان الولد للفراش قال حدثنا احمد ابن ماريين قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله - [00:48:24](#)

وسلم الولد للفراش وللعاقل الحجر. عن عمر وعثمان وعائشة وابي امامة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم. وقد رواه الزهري عن سعيد - [00:48:38](#)
ابن ابي سلمة عن ابي هريرة النহারدة بعيش عذاب وما جاء من بيت الفاحشة الولد للفراش للزوج او السجن فاذا وان حصل يعني وطن او زنا بامرأة او بامة وحملة - [00:49:01](#)

الزاني ليس له ولد وينسب اليه ولد وانما هو للفراش لصاحب الفراش هذا هو الذي اه اه بهذه الشريعة لان فيه المحافظة على الانسان وعدم ضياعها باحتمالات ولا ينتهي الولد عنه الا ينتفي عن الزوج الا بلعان - [00:49:23](#)

آآ يعني العهر الزاني ليس له الا الخيبة. لا يحصل ولدا من الزنا. اصل الخيبة عيسى والولد انما هو للفراش اي لصاحب الفراش اي الذي يوطأ الزوج او الامان وفي ذلك المحافظة على الانسان ولا ينبغي يعني ولا ينتهي الولد الا بلعان بلعان الزوجة - [00:49:48](#)
و في الحديث يدل على المحافظة على وعدم اضعائها وانه اذا حصل زنا بمووعة ولا ينسب الى الزاني يعني ولد ولا يضاف اليه ولد وانما الولد يكون لصاحب الفراش قال حدثنا احمد المنيع عن سفيان عن الزهري - [00:50:25](#)

آآ احمد المنيع ثقة اخذ اصحابه في السكة وسفيان وابن عيينة والزهري محمد ابن مسلم من عباد الله من شهاب الزهري فقط اخرجه اصحابه في الستة عن سيد مسيب ثقة احد الفقهاء المدينة السبعة اخرجه قال عن ابي هريرة نعم قال وفي الباب عن عمر عمر ابن الخطاب امير - [00:50:50](#)

الخلفاء الراشدين صاحب المناقض الكبيرة وعثمان عفان امير المؤمنين الخلفاء الراشدين في الحديث المهديين صاحب المناقل الجن والفضائل الكثيرة وعائشة وابي امامة ابو امامة صديقي بن عجلان الباهلي اخذ حديث من اصحابك وعمرو بن خارجة عمرو بن خارجة اخرج حديثه الترمذي والنسائي الترمذي والنسائي وماجة عبدالله بن عمرو عبد الله بن عمرو - [00:51:10](#)

احد العباد الاربعة اخرج حديث من اصحابه زيد ابن ارقم قال وعيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة - [00:51:40](#)
عن ابي هريرة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرجل يرى المرأة تعجبه. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا هشام ابن ابي عبد الله عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم رأى امرأة فدخل - [00:52:00](#)

قال على زينب فقضى حاجته وخرج وقال ان المرأة اذا اقبلت اقبلت في صورة شيطان فاذا رأى احدكم امرأة فاعجبته وبأني اهله فان معها مثل الذي معها. قال وفي الباب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ابو عيسى حديث جابر حديث صحيح حسن غريب وهشام - [00:52:20](#)

الدواء هو هشام مسنبر ثم اورده عيسى باب في الرجل يرى المرأة فتعجبه يرى المرأة فتعجبه يعني اذا النظر الى النساء لا يجوز وانما يعني يكون يعني قد يكون ان حصل فجاءة او انه حصل يعني اه او او يحصل في امر لا يسوق والا - [00:52:40](#)
فان الذي يخاف الله تعالى ويتقيه لا يحصل منه الا فجأة لا يحصل منه الا فجأة والراني له الاولى وليست له الثانية. يعني ليس له ان يعاود النظر اذا حصل فجأة وانما - [00:53:04](#)

يغض بصره كما امر الله عز وجل الرجال والنساء في غض الابصار والمؤمنين يغضوا من ابصارهم وقل للمؤمنين يغضون من ابصارهن

آآ اراد ابو عيسى حديث جابر جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاعجبته فدخل على دينه فقضى حاجته منها وخرج - [00:53:20](#)

وقال ان المرأة تخرج اذا اقبلت اقبلت بصلاة شيطان. انما هي اقبلت في اقبلت في صور الشيطان فاذا امرأة تكن اعجبته. واذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليأتى الى اهله. فان فان معها مثل التي معها. يعني معناها - [00:53:40](#)

حاجته في الحلال ويبتعد عن الحرام لا يفكر فيه. فالحديث آآ ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأى امرأة فاعجبته فاتى ام المؤمنين زينب يعني قضى حاجته منها وخرج واخبر بان المرأة تأتي - [00:54:00](#)

الشيطان وان الانسان اذا رأى امرأة فاعجبته فانه يقضى حاجته من اهله لان مع اهله مثل الذي معه. وهذا يعني آآ الحديث فيه قوله وفعله عليه الصلاة والسلام يعني آآ قضية اتيان اهله آآ جاء من - [00:54:20](#)

وفعله عليه الصلاة والسلام. قال حدثنا محمد بن بشار. محمد البشار الملقب ثقة اخرجاه اصحابه للاعلى ابن عبد الله على ثقة اخرجاه اصحابك بستته. هشام ابن ابي عبد الله. هشام ابن ابي عبد الله الدستوحي ثقة اخرجاه اصحابه الستة. عن ابي الزبير ابي - [00:54:40](#)

الزبير محمد المسلم ابن تدرس صديقه اخرجاه اصحابه ستة عن جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما وواحد السبعة المفكرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:55:00](#)

قال وفي الباب عن ابن مسعود ابن مسعود اخرج حديث واصحابه قال وهشام وهشام هو ابن ابي عبد الله هو هشام ابن ابي عبد الله وابو عبد الله اسمه سمر - [00:55:13](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في حق الزوج على المرأة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت. يقول السائل هل يجوز التزوج من بنت زوجة الاب من الرضاع؟ ها - [00:55:31](#)

هل يجوز الزواج من بنت زوجة الاب من الرضاع؟ ليس هذا من الناس هذا له ان يتزوجها. فضلا عن ضحك يعني بنت الزوجة يتزوجها اه ابن الزوج ابن الرجل يعني يتزوج اه بنت زوجة ابيه - [00:55:50](#)

ومنين نسابقها فكيف الرضاع الجزء اذا كان امرأة وبنتها ان كل واحد منهم ياخذ واحدة يعني سواء كبر الكبيرة للكبيرة والصغيرة للصغير او العكس. كل ذلك جائز يقول اذا اعطي الرضيع اللبن بالحقن فهل يحرم - [00:56:11](#)

اه التغذية يعني اه نعطي اياه يعني مع مع يعني مع الوريد لا شك اني مغذي لانه عن طريق يعني الابر والحقن لا شك انها حاصلة واقعة في هذا الزمان - [00:56:55](#)

والانسان اذا يعني اعطي حقن وهي مغذية لا شك انه يفطر اذا يفطر اذا كان صائما لانه يتغذى بهذا وكثيرا وبعض الناس في هذا الزمان يعيش سنوات يعني اه يعني في غيبوبة ويتغذى عن طريق الحقن ويعيش بسبب ذلك لكن - [00:57:21](#)

او الحليب هل يعني ينفع ان يكون حقن وانه يعني يغذى به الانسان عن طريق يعني عن طريق الدمج عن طريق هذا ما ما ادري عن استقامة هذا من ناحية الطب ومن ناحية المنفعة قد يأتي بمضرة - [00:57:45](#)

يعني بهذه الطريقة ولو خلط مع غيره او جعل معه يعني مع اشياء يعني آآ يغذى بها لا يقال ان التغذية وصلت به لان المقصود هو اللبن الذي يحصل في التحريم اذا كان خالصا والا فلو ان يعني شيئا من اللبن - [00:58:05](#)

انخرط مع ماء فخرج عن كونه لبنا وصار يعني خليطا لا يقال ان هذا انه آآ تغذى باللبن وانما شرب مخلوطا بلبن انا اقول ان قضية ان يكون في السؤال هذا اللبن عن طريق الحقن ما ادري عنه هل هذا يستقيم يعني ينفع او يضر؟ نعم - [00:58:28](#)

واذا دعت امرأة انها ارضع طفلا وام الطفل انكرت ذلك. ما الحكم العبرة الوضع الذي ارضعت لان انه طفل قد تكون هي تركته وهي ارضعته يقول قد تزعم امرأة في زماننا هذا ومن قلة دينها انها ارضعت وهي كاذبة هل يؤخذ بكلامها؟ اذا كان معروف - [00:58:54](#)

واذا كان نعرضاها في الكذب لا يحركها منه هل يسوء للمفتي مراعاة الخلاف؟ فيفتي بالرضعة والرضعتين في من لم يتزوج احتياطا ويفتي بالخمس في حق زوجين حصل الرضاع بينهما بالرضعة او الرضعتين وبقي على ذلك زمنا - [00:59:28](#)

على مذهب النبط بالتحريم؟ الواجب على الانسان ان عندما يسأل ان يتقي الله ويجتهد والذي يرى انه الحق يأخذ به ولا يراعي يعني ظروف اناس دون اناس فيما يظهر له انه الحق - [00:59:51](#)

في جميع الاحوال ما وجه تنصيب عقبة رضي الله عنه على صفة المرأة وانها سوداء؟ هل فيه استبعاد؟ استبعاد منه الرضاع كان المقصود منها النبي يعني يصفها وانه يعني يعرفها ومعلوم ان ان الرأي يكون من السودا ومن غير السودا - [01:00:08](#)
هو يحصل باللبن يدل كأنه يعني يصفها لان هذا وصفها وهذا لونها نعم يقول اذا رضعت من امرأة فهل يكون اخواني من امي الاولى محارم؟ لاهواتي من الحرمة لا تنتشر الا الى الربيع. اما يا اخواني الذين ما رضعوا فهم اجانب. من تلك المرأة واولادها. ولهذا فان - [01:00:31](#)

اخواني لهم ان يتزوجوا من اخوات اخيهم من الرضاعة لان الحرمة ما تنتشر الا الى الرضيع فقط اما يا اخواني الذين مرطوا ما لهم دخل في الرضاعة يقول اليس اعتبار شهادة امرأة واحدة فقط فيه فتح لباب دعوة عريضة؟ فكلما جاءت امرأة وزعمة ذلك طلق الرجل زوجته - [01:01:04](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي جاء عنه هذا. وثبت عنه هذا فاذا لم يعرف ان المرأة معروفة بالكذب فالاصل هو انه تكمل شهادتها قال يشترط في المرضعة الشاهدة العدالة - [01:01:29](#)
هو الذي يدمج لانها اذا كانت انها كاذبة معروفة بالكذب لا يعول على كلامه لو ان امرأة ارضعت طفلا عمره سنة ونصف وارضعته خمس رضعات وكان هذا الطفل يأكل شيئا اخر غير اللبن. فنادي الرضعات تحرم؟ لا بأس - [01:01:45](#)
حتى لو كان يعني يتغذى يساعد مع اللبن ويعطى يعني شيء من الطعام ويلحق يعني شيئا من مأكولات فلا يخرج بذلك عن كونه يتغذى في اليمن يسأل عن حليلة سعدية وضعت النبي صلى الله عليه وسلم هل ثبتت اسلامها؟ ما ما جاء شيئا يدل على ذلك - [01:02:02](#)

الذي اذكر انه ما ثبت يعني وانه جاء في قصة هذا الحديث الذي في سنن ابي داود وهو ضعيف اذا كان الفطام قبل السنتين ثم ارضعته امرأة اجنبية بعد الفطام ولكنه قبل انتهاء الحولين - [01:02:29](#)
اذا كان لها يعني متغذي بالطعام وانا يعني اه يعني اه غداء الطعام وغير الطعام هذا ما فيه اشكال. فحتى لو كان الطعام فاما قوله يعني في الحولين يعني هذا هو - [01:02:49](#)
الرضاعة يعني يؤثر ما كان في حوله يقول في هذا الزمن لا يوجد العبد او الامة فماذا نعطي المرضعة؟ كي يذهب مذمة الرضاع؟ الحديث ضعيف ما في حاجة الى ان تعطى شيء - [01:03:12](#)

يحسن اليها وشكرا لكن كنا تعطى ما تعطى عزلا حتى لو كان العبيد موجودين والان موجودات المحارم من الرضاعة هل يستجب صلتهم ويكونون من ذوي الرحم ليسوا مثل ليسوا مثل اه يعني اه ذوي الارحام وذوي القربات اسألکم فانما يكون في الحرمة - [01:03:28](#)

الحرمة يعني في اه الا فانهم ينصرفون عن النسب امور كثيرة ما حكم الرضاعة لقصد ثبوت التحريم فقط لا لاجل مصلحة الطفل كما يفعل البعض لاجل ان تكون العائلة منفتحة ولا يستتر احد عن احد. كسف - [01:03:52](#)
يعتبر التحريم حاصل ولو كان ولو لم يكن من اجل الحاجة والتحريم يحصل ولو لم يكن من اجل الحاجة اذا وجد الرضاعة وجد التحريم سواء كانت الحاجة موجودة او غير موجودة - [01:04:12](#)

ما الحكم اذا شكت المرضعة؟ كم ارضعت اذا كان الشك في خمس نذور ما يظهر الشك. واما اذا كان الشك يعني مما قول يعني دون في الثلاثة ثنتين والاربعة فهذا ما في اشكال ولو جزمته فانه لا يؤثر واما اذا كان - [01:04:27](#)
الرابعة والخامسة فهذا هو الذي فيه اشكال فاذا كان الزواج ما وجد كما اسلفت فان الترك اولى لانه او قد يتبين فيما بعد انها خامسة او يجزم بانها خامسة ثم يحتاج الى الفراغ. واما اذا كان الزواج موجود فانه لا يحصل - [01:04:51](#)
التفريق بشيء مشكوك فيه جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم وغفر الله لنا ولكم - [01:05:11](#)